

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٠٠ لسنة ٢٠٢٠

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها ؛

وبعد أخذ رأى مجالس الجامعات وموافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

وبناء على ما عرضه وزير التعليم العالى والبحث العلمى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُضاف فقرة جديدة إلى المادة (٧٩) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

المشار إليها نصها الآتى :

« كما يجوز أن تتضمن تلك اللوائح تدريس المناهج الدراسية إلكترونياً بنظام التعليم عن بُعد وفقاً لطبيعة الدراسة فى الكليات والمعاهد المختلفة وكذا عقد الامتحانات إلكترونياً متى توافرت للكلية أو المعهد البنية التحتية والإمكانيات التكنولوجية التى تمكنها من ذلك » .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ شوال سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ١٥ يونية سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى